

429243 - ترك العمل لكنه بقي يستعمل مواصلات الشركة عدة مرات

السؤال

أرجو إفادتي وإفتائي في تلك المسألة، كنت أعمل في إحدى الشركات، وكانت توفر لي وسيلة مواصلات، حافلات مجانا، تذهب بي للعمل، وتعود بي لمنزلي، ثم تركت هذا العمل، ولكن استخدمت تلك الوسيلة مرارا لقضاء حوائجي الخاصة، رغم أنها مخصصة للعاملين بالشركة، وأنا لم أعد في الشركة، أشعر بتأنيب الضمير، وأخذ حق ليس من حقي، ماذا أفعل؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الواجب عليك التوبة إلى الله ، من استخدام وسيلة النقل بدون مقابل ، وبدون إذنٍ من المسؤولين .
ومن توبتك : أن تؤدي الحق إلى صاحبه .

قال النووي رحمه الله في "رياض الصالحين" :

"قال العلماء: التوبة واجبةٌ من كل ذنبٍ، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي؛ فلها ثلاثة شروطٍ: أحدها: أن يقلع عن المعصية.

والثاني: أن يندم على فعلها.

والثالث: أن يعزم أن لا يعود إليها أبداً. فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته.

وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها؛ فإن كانت مالاً أو نحوه رده إليه... " انتهى.

وعلى ذلك؛ فعليك أن تحسب عدد المرات التي ركبت فيها الحافلة وتدفع أجرة ذلك إلى الشركة ، أو تستسمح الإدارة المسؤولة عن ذلك ، لأن الغالب أن صاحب الشركة أو الإدارة المسؤولة تعفو عن ذلك.

ثانيا :

لا يشترط لأداء الحق أن تخبرهم بما حصل ، فيكفي أن توصل الحق إلى الشركة بأي طريقة .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "إذا سرقت من شخصٍ أو من جهة ما سرقة : فإن الواجب عليك أن تتصل بمن سرقت منه وتبلغه وتقول: إن عندي لكم كذا وكذا ، ثم يصل الاصطلاح بينكما على ما تصطلحان عليه ، لكن قد يرى الإنسان أن هذا الأمر شاق عليه وأنه لا يمكن أن يذهب - مثلاً - إلى شخص ويقول أنا سرقت منك كذا وكذا وأخذت منك كذا وكذا ، ففي هذه الحال يمكن أن توصل إليه هذه الدراهم - مثلاً - من طريق آخر غير مباشر، مثل أن يعطيها رفيقاً لهذا الشخص وصديقاً له ، ويقول له هذه لفلان ويحكي قصته ويقول أنا الآن تبت إلى الله - عز وجل - فأرجو أن توصلها إليه". فتاوى إسلامية (4 / 162) .

وينظر جواب السؤال رقم: (180480) .

والله أعلم